. @ 72 @

ومعول من نفى وجوبه وركنيته أن ا تعالى إنما ذكره في رفع الحرج خاصة كما تقدم بيانه .

ودليلنا ما روي عن النبي صلى ا عليه وسلم أنه قال إن ا كتب عليكم السعي فاسعوا صححه الدارقطني ويعضده المعنى فإنه شعار لا يخلو عنه الحج والعمرة فكان ركنا كالطواف وما ذكروه من رفع الحرج أو تركه فقد تقدم القول فيه $ المسألة السادسة $.

قوله تعالى (!. (!

تعلق به من ينفي ركنية السعي كأبي حنيفة وغيره قال إن ا تعالى رفع الحرج عن تركه وقال تعالى بعد ذلك ومن تطوع خيرا بفعله فإن ا يأجره والتطوع هو ما يأتيه المرء من قبل بنفسه وهذا ليس يصح لأنا قد بينا إلى أي معنى يعود رفع الجناح وقوله تعالى (! (! إشارة إلى أن السعي واجب فمن تطوع بالزيادة عليه فإن ا تعالى يشكر ذلك له $ الآية التاسعة والعشرون $.

قوله تعالى (! !) [الآية 159] .

استدل بها علماؤنا على وجوب تبليغ الحق وبيان العلم على الجملة .

وللآية تحقيق هو أن العالم إذا قصد الكتمان عصى وإذا لم يقصده لم يلزمه التبليغ إذا عرف أن معه غيره .

قال عثمان رضي ا عنه لأحدثنكم حديثا لولا آية في كتاب ا عز وجل ما حدثتكموه